

Distr.: Limited  
9 October 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

اللجنة الأولى

البند ٩٢ من جدول الأعمال

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

الأردن، الإمارات العربية المتحدة، البحرين، تونس، الجزائر، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جيبوتي، السودان، العراق، عمان، فلسطين، قطر، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، اليمن

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها قراراتها ذات الصلة،

وإذ تحيط علماً بالقرارات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وآخرها القرار GC(52)/RES/15 المتخذ في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨<sup>(١)</sup>،

وإذ تدرك أن انتشار الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط يشكل خطراً حسيماً على السلام والأمن الدوليين،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة الملحة إلى تطبيق الضمانات الشاملة التي وضعتها الوكالة على جميع المرافق النووية في منطقة الشرق الأوسط،

وإذ تشير إلى المقرر المتعلق بمبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، الذي اتخذ في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥ مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار

(١) انظر: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، القرارات والمقررات الأخرى للمؤتمر العام، الدورة العادية الثانية والخمسون، ٢٩ أيلول/سبتمبر - ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ (GC(52)/RES/DEC(2008)).



الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥<sup>(٢)</sup>، والذي حث فيه المؤتمر على الانضمام العالمي إلى المعاهدة<sup>(٣)</sup> كأولوية ملحة، وأهاب بجميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في المعاهدة أن تنضم إليها في أقرب وقت ممكن، ولا سيما الدول التي تقوم بتشغيل مرافق نووية لا تطبق عليها الضمانات،

**وإذ تدرك مع الارتياح أنه ورد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ أن المؤتمر قد تعهد ببذل جهود دؤوبة من أجل تحقيق هدف الانضمام العالمي إلى المعاهدة، وأهاب بالدول المتبقية التي ليست أطرافاً في المعاهدة أن تنضم إليها، فتقبل بذلك تعهداً دولياً ملزماً قانوناً بالألا تحوز أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية وأن تقبل تطبيق الضمانات التي وضعتها الوكالة على جميع أنشطتها النووية، وأكد ضرورة الانضمام العالمي إلى المعاهدة وتقييد جميع الأطراف بدقة بالتزاماتها بموجب المعاهدة<sup>(٤)</sup>،**

**وإذ تشير إلى القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥ مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥<sup>(٢)</sup>، والذي لاحظ فيه المؤتمر مع القلق استمرار وجود مرافق نووية في الشرق الأوسط لا تطبق عليها الضمانات، وأكد من جديد أهمية أن يتحقق في وقت مبكر الانضمام العالمي إلى المعاهدة، وأهاب بجميع دول الشرق الأوسط التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة أن تفعل ذلك، دون استثناء، في أقرب وقت ممكن، وأن تطبق الضمانات الشاملة التي وضعتها الوكالة على جميع مرافقها النووية،**

**وإذ تلاحظ أن إسرائيل لا تزال الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي لم تصبح بعد طرفاً في المعاهدة،**

**وإذ يساورها القلق إزاء ما يشكله انتشار الأسلحة النووية من أخطار على أمن منطقة الشرق الأوسط واستقرارها،**

**وإذ تؤكد أهمية اتخاذ تدابير لبناء الثقة، ولا سيما إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، تعزيزاً للسلام والأمن في المنطقة وتوطيداً لنظام عدم الانتشار العالمي،**

(٢) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.2)، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.

(٤) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II))، الجزء الأول، الفرع المعنون "المادة التاسعة".

وإذ تشدد على ضرورة قيام جميع الأطراف المعنية مباشرة بالنظر جدياً في اتخاذ الخطوات العملية والعاجلة اللازمة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وإذ تدعو البلدان المعنية إلى الانضمام إلى المعاهدة، كوسيلة لتحقيق هذا الهدف، وإلى الموافقة على تطبيق الضمانات التي وضعتها الوكالة، على جميع أنشطتها النووية، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة،

وإذ تلاحظ أن مائة وثمانين دولة قد وقعت على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية<sup>(٥)</sup>، بما فيها عدد من دول المنطقة،

١ - ترحب بالاستنتاجات المتعلقة بالشرق الأوسط التي توصل إليها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠<sup>(٦)</sup>؛

٢ - تؤكد من جديد أهمية انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية<sup>(٣)</sup> وتطبيق الضمانات الشاملة التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية على جميع مرافقها النووية، تحقيقاً لهدف الانضمام العالمي إلى المعاهدة في الشرق الأوسط؛

٣ - تهيب بتلك الدولة أن تنضم إلى المعاهدة دون مزيد من الإبطاء، وألا تستحدث أسلحة نووية أو تنتجها أو تجربها أو تقتنيها بأي طريقة أخرى، وأن تتخلى عن حيازة الأسلحة النووية، وأن تطبق الضمانات الشاملة التي وضعتها الوكالة على جميع مرافقها النووية غير المشمولة بالضمانات باعتبار ذلك تديباً مهماً من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة وخطوة نحو تعزيز السلام والأمن؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

(٥) انظر القرار ٢٤٥/٥٠.

(٦) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II))، الجزء الأول، الفرع المعنون "المادة السابعة وأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية"، الفقرة ١٦.